

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٣٦)، لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٠

بشأن قيد وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧ وعلى مذكرة الإدارية المركزية للترخيص وقيد المهنـيين المعـدة في هـذا الشـان.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسيط التأمين الآتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسمها وذلك لمدة خمس سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
جوليان محمد سيد صادق	٥٣٨٠٨	ميد مارك للوساطة التأمينية	٢٩٩٠٨١٠٢١٠١٤٢٢

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح